

Distr.: Limited
29 June 2021
Arabic
Original: English



لجنة استخدام الفضاء الخارجي
في الأغراض السلمية
الدورة الرابعة والستون

فيينا، 25 آب/أغسطس - 3 أيلول/سبتمبر 2021

جدول الأعمال المؤقت المشروح

أولاً- جدول الأعمال المؤقت

- 1- افتتاح الدورة.
- 2- إقرار جدول الأعمال.
- 3- كلمة الرئيس.
- 4- تبادل عام للآراء.
- 5- سبل ووسائل الحفاظ على استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية.
- 6- تقرير اللجنة الفرعية العلمية والتقنية عن أعمال دورتها الثامنة والخمسين.
- 7- تقرير اللجنة الفرعية القانونية عن أعمال دورتها الستين.
- 8- الفضاء والتنمية المستدامة.
- 9- الفوائد العرضية لتكنولوجيا الفضاء: استعراض الحالة الراهنة.
- 10- الفضاء والمياه.
- 11- الفضاء وتغير المناخ.
- 12- استخدام تكنولوجيا الفضاء في منظومة الأمم المتحدة.
- 13- دور اللجنة وأسلوب عملها في المستقبل.
- 14- الاستكشاف والابتكار في مجال الفضاء.
- 15- خطة "الفضاء 2030".
- 16- مسائل أخرى.
- 17- تقرير اللجنة المقدم إلى الجمعية العامة.



ثانياً - الشروح*

1- افتتاح الدورة

سوف تُفتتح الدورة الرابعة والستون للجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية (اللجنة) في صباح يوم الأربعاء، 25 آب/أغسطس 2021.

2- إقرار جدول الأعمال

سوف يجري إقرار جدول الأعمال بعد افتتاح الدورة مباشرة.

3- كلمة الرئيس

عقب إقرار اللجنة جدول الأعمال، سيقلي رئيس اللجنة كلمةً يستعرض فيها ما استجدّ من تطورات ذات صلة بأعمال اللجنة منذ دورتها الثانية والستين. وقد ألغيت الدورة الثالثة والستون للجنة بسبب الحالة الناجمة عن جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19) (انظر الوثيقة A/75/20).

4- تبادل عام للآراء

سوف تبدأ اللجنة أعمالها الموضوعية بإجراء تبادل عام للآراء. وينبغي، من حيث المبدأ، ألا تستغرق الكلمات التي تُلقي أكثر من 7 دقائق.

5- سبل ووسائل الحفاظ على استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية

عملاً بالفقرة 2 من قرار الجمعية العامة 92/75، ستنظر اللجنة في هذا البند.

وطلبت الجمعية العامة، في الفقرة 15 من قرارها 82/74، إلى اللجنة أن تواصل النظر، على سبيل الأولوية، في سبل ووسائل مواصلة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية وأن تقدم تقريراً عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والسبعين، ووافقت على أن تواصل اللجنة بحث المنظور الأوسع نطاقاً لأمن الفضاء وما يرتبط بذلك من أمور يمكن أن تقيد في ضمان تنفيذ الأنشطة الفضائية بأمان وبروح المسؤولية، بما في ذلك سبل تعزيز التعاون على الصعيد الدولي والإقليمي والأقليمي تحقيقاً لذلك الهدف.

6- تقرير اللجنة الفرعية العلمية والتقنية عن أعمال دورتها الثامنة والخمسين

وفقاً للفقرة 5 من قرار الجمعية العامة 92/75، نظرت اللجنة الفرعية العلمية والتقنية، في دورتها الثامنة والخمسين، في البنود الموضوعية التالية:

(أ) برنامج الأمم المتحدة للتطبيقات الفضائية (A/AC.105/1240، الفقرات 40-66)؛

(ب) تسخير تكنولوجيا الفضاء لأغراض التنمية الاجتماعية والاقتصادية المستدامة (A/AC.105/1240، الفقرات 67-76 والمرفق الأول)؛

(ج) المسائل المتصلة باستشعار الأرض عن بُعد بواسطة السواتل، بما في ذلك تطبيقاته في البلدان النامية وفي رصد بيئة الأرض (A/AC.105/1240، الفقرات 77-85)؛

* لا تمثل الشروح جزءاً من جدول الأعمال الذي سوف تقره لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية.

- (د) الحطام الفضائي (A/AC.105/1240، الفقرات 86-109)؛
- (هـ) دعم إدارة الكوارث بواسطة النظم الفضائية (A/AC.105/1240، الفقرات 110-125)؛
- (و) التطورات الأخيرة في مجال النظم العالمية لسواتل الملاحه (A/AC.105/1240، الفقرات 126-146)؛
- (ز) طقس الفضاء (A/AC.105/1240، الفقرات 147-165)؛
- (ح) الأجسام القريبة من الأرض (A/AC.105/1240، الفقرات 166-184)؛
- (ط) استدامة أنشطة الفضاء الخارجي في الأمد البعيد (A/AC.105/1240، الفقرات 185-211)؛
- (ي) دور اللجنة وأسلوب عملها في المستقبل (A/AC.105/1240، الفقرات 212-233)؛
- (ك) استخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي (A/AC.105/1240، الفقرات 234-246 والمرفق الثاني)؛
- (ل) الفضاء والصحة العالمية (A/AC.105/1240، الفقرات 247-256 والمرفق الثالث)؛
- (م) دراسة الطبيعة الفيزيائية والخواص التقنية للمدار الثابت بالنسبة للأرض واستخدامه وتطبيقاته، بما في ذلك في ميدان الاتصالات الفضائية، ودراسة سائر المسائل المتصلة بتطورات الاتصالات الفضائية، مع إيلاء اعتبار خاص لاحتياجات البلدان النامية ومصالحها، دون مساس بدور الاتحاد الدولي للاتصالات (A/AC.105/1240، الفقرات 257-269)؛
- (ن) مشروع جدول الأعمال المؤقت للدورة التاسعة والخمسين للجنة الفرعية العلمية والتقنية (A/AC.105/1240، الفقرات 270-274).

برنامج الأمم المتحدة للتطبيقات الفضائية

شجعت الجمعية العامة، في الفقرة 24 من قرارها 82/74، المراكز الإقليمية لتدريس علوم وتكنولوجيا الفضاء المنتسبة إلى الأمم المتحدة على أن تستمر في تعزيز التوسع في إشراك المرأة في برامجها التعليمية، وأثقت على ضرورة أن تواصل تلك المراكز الإقليمية موافاة اللجنة بمعلومات عن أنشطتها.

مشروع جدول الأعمال المؤقت للدورة التاسعة والخمسين للجنة الفرعية العلمية والتقنية

أثقت اللجنة الفرعية، في دورتها الثامنة والخمسين، على البنود التي سوف تقترح على اللجنة إدراجها في جدول أعمال دورة اللجنة الفرعية التاسعة والخمسين (A/AC.105/1240، الفقرة 273).

ولاحظت اللجنة الفرعية أنه، وفقاً للاتفاق الذي توصلت إليه في دورتها الرابعة والأربعين (A/AC.105/890، المرفق الأول، الفقرة 24)، فالندوة التي ستعقد خلال دورتها التاسعة والخمسين في عام 2022 سيتولى تنظيمها مكتب شؤون الفضاء الخارجي حول موضوع السماوات المظلمة والهادئة (A/AC.105/1240، الفقرة 274).

7- تقرير اللجنة الفرعية القانونية عن أعمال دورتها الستين

وفقاً للفقرة 3 من قرار الجمعية العامة 92/75، نظرت اللجنة الفرعية العلمية والتقنية، في دورتها الستين، في البنود الموضوعية التالية:

- (أ) معلومات عن أنشطة المنظمات الدولية الحكومية وغير الحكومية فيما يتعلق بقانون الفضاء
A/AC.105/1243، الفقرات 35-45؛
- (ب) حالة معاهدات الأمم المتحدة الخمس المتعلقة بالفضاء الخارجي وتطبيقها (A/AC.105/1243،
الفقرات 46-58 والمرفق الأول)؛
- (ج) المسائل المتصلة بتعريف الفضاء الخارجي وتعيين حدوده وبطبيعة المدار الثابت بالنسبة
للأرض واستخدامه، بما في ذلك النظر في السبل والوسائل الكفيلة بتحقيق الاستخدام الرشيد والعادل للمدار
الثابت بالنسبة للأرض دون مساس بدور الاتحاد الدولي للاتصالات (A/AC.105/1243، الفقرات 59-89
والمرفق الثاني)؛
- (د) التشريعات الوطنية ذات الصلة باستكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية
A/AC.105/1243، الفقرات 90-102؛
- (هـ) بناء القدرات في مجال قانون الفضاء (A/AC.105/1243، الفقرات 103-118)؛
- (و) دور اللجنة وأسلوب عملها في المستقبل (A/AC.105/1243، الفقرات 119-141)؛
- (ز) تبادل عام للمعلومات والآراء بشأن الآليات القانونية المتصلة بتدابير تخفيف الحطام الفضائي
والتدابير العلاجية ذات الصلة، مع أخذ عمل اللجنة الفرعية العلمية والتقنية في الحسبان (A/AC.105/1243،
الفقرات 142-174)؛
- (ح) تبادل عام للمعلومات بشأن صكوك الأمم المتحدة غير الملزمة قانوناً المعنية بالفضاء الخارجي
A/AC.105/1243، الفقرات 175-191)؛
- (ط) تبادل عام للآراء بشأن الجوانب القانونية لإدارة حركة المرور في الفضاء (A/AC.105/1243،
الفقرات 192-216)؛
- (ي) تبادل عام للآراء بشأن تطبيق القانون الدولي على أنشطة السواتل الصغيرة
A/AC.105/1243، الفقرات 217-232)؛
- (ك) تبادل عام للآراء بشأن النماذج القانونية المحتملة للأنشطة المتعلقة باستكشاف الموارد
الفضائية واستغلالها واستخدامها (A/AC.105/1243، الفقرات 233-258)؛
- (ل) اقتراحات مقدّمة إلى لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية بشأن بنود جديدة
في جدول الأعمال لكي تنظر فيها اللجنة الفرعية القانونية في دورتها الحادية والستين (A/AC.105/1243،
الفقرات 259-274).

*اقتراحات مقدّمة إلى لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية بشأن البنود الجديدة لكي تنظر
فيها اللجنة الفرعية القانونية في دورتها الحادية والستين*

اتفقت اللجنة الفرعية، في دورتها الستين، على البنود التي سوف تقترح على اللجنة إدراجها في جدول أعمال
دورة اللجنة الفرعية الحادية والستين (A/AC.105/1243، الفقرة 261).

واتفقت اللجنة الفرعية على دعوة المعهد الدولي لقانون الفضاء والمركز الأوروبي لقانون الفضاء مرة أخرى إلى
تنظيم ندوة تُعقد أثناء دورتها الحادية والستين (A/AC.105/1243، الفقرة 273).

8- الفضاء والتنمية المستدامة

عملاً بالفقرة 2 من قرار الجمعية العامة 92/75، ستنتظر اللجنة في هذا البند. ويردُ في تقرير اللجنة عن أعمال دورتها الثانية والستين عرضاً لمداوماتها في تلك الدورة حول بند جدول أعمالها المتعلق بالفضاء والتنمية المستدامة (A/74/20، الفقرات 264-274).

وسيعرض على اللجنة الفرعية التقرير المتعلق بمنتدى الفضاء العالمي المشترك بين الأمم المتحدة والنمسا، الذي عُقد في فيينا في الفترة من 18 إلى 22 تشرين الثاني/نوفمبر 2019، بشأن موضوع "إتاحة سُبُل الوصول إلى الفضاء للجميع" (A/AC.105/1219).

وسيعرض على اللجنة التقرير المتعلق بمنتدى الفضاء العالمي المشترك بين الأمم المتحدة والإمارات العربية المتحدة الذي عقد عبر الإنترنت يومي 9 و10 كانون الأول/ديسمبر 2020، بشأن موضوع "الفضاء في خدمة مستقبلنا"، (A/AC.105/1235).

9- الفوائد العرضية لتكنولوجيا الفضاء: استعراض الحالة الراهنة

عملاً بالفقرة 2 من قرار الجمعية العامة 92/75، ستنتظر اللجنة في هذا البند. ويردُ في تقرير اللجنة عن أعمال دورتها الثانية والستين عرضاً لمداوماتها في تلك الدورة حول بند جدول أعمالها المعنون "الفوائد العرضية لتكنولوجيا الفضاء: استعراض الحالة الراهنة" (A/74/20، الفقرات 275-281).

10- الفضاء والمياه

عملاً بالفقرة 2 من قرار الجمعية العامة 92/75، ستنتظر اللجنة في هذا البند. ويردُ في تقرير اللجنة عن أعمال دورتها الثانية والستين عرضاً لمداوماتها في تلك الدورة حول بند جدول أعمالها المتعلق بالفضاء والمياه (A/74/20، الفقرات 282-288).

11- الفضاء وتغير المناخ

عملاً بالفقرة 2 من قرار الجمعية العامة 92/75، ستنتظر اللجنة في هذا البند. ويردُ في تقرير اللجنة عن أعمال دورتها الثانية والستين عرضاً لمداوماتها في تلك الدورة حول بند جدول أعمالها المتعلق بالفضاء وتغير المناخ (A/74/20، الفقرات 289-301).

12- استخدام تكنولوجيا الفضاء في منظومة الأمم المتحدة

عملاً بالفقرة 2 من قرار الجمعية العامة 92/75، ستنتظر اللجنة في هذا البند. ويردُ في تقرير اللجنة عن أعمال دورتها الثانية والستين عرضاً لمداوماتها في تلك الدورة حول بند جدول أعمالها المتعلق باستخدام تكنولوجيا الفضاء في منظومة الأمم المتحدة (A/74/20، الفقرات 302-311).

وسوف يعرض على اللجنة تقرير الأمين العام عن تنسيق الأنشطة ذات الصلة بالفضاء ضمن منظومة الأمم المتحدة: التوجُّهات والنتائج المرتقبة للفترة 2020-2021 - الاتجاهات الكبرى وتحقيق أهداف التنمية المستدامة (A/AC.105/1230).

13- دور اللجنة وأسلوب عملها في المستقبل

اتفقت اللجنة، في دورتها الثانية والستين، على أن يُدرج بند منتظم بعنوان "دور اللجنة وأسلوب عملها في المستقبل" في جدول أعمال كل من اللجنة الفرعية القانونية واللجنة الفرعية العلمية والتقنية بغية إتاحة المجال لمناقشة المسائل الشاملة لمجالات متعددة (A/74/20، الفقرة 321 (ح)).

وستعرض على اللجنة الفرعية مذكرة من الأمانة بشأن الحوكمة وأساليب العمل لدى لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية وهيئتها الفرعيتين (A/AC.105/C.1/L.384).

ويرد عرضٌ للمداولات حول البند المتعلق بدور اللجنة وأسلوب عملها في المستقبل في تقرير اللجنة عن أعمال دورتها الثانية والستين (A/74/20، الفقرات 312-323)، وتقرير اللجنة الفرعية العلمية والتقنية عن أعمال دورتها الثامنة والخمسين (A/AC.105/1240، الفقرات 212-233)، وتقرير اللجنة الفرعية القانونية عن أعمال دورتها الستين (A/AC.105/1243، الفقرات 119-141).

14- الاستكشاف والابتكار في مجال الفضاء

عملاً بالفقرة 2 من قرار الجمعية العامة 92/75، ستنتظر اللجنة في هذا البند.

ويُردُّ في تقرير اللجنة عن أعمال دورتها الثانية والستين عرضٌ لمداولاتها في تلك الدورة حول بند جدول أعمالها المتعلق بالاستكشاف والابتكار في مجال الفضاء (A/74/20، الفقرات 324-335).

15- خطة "الفضاء 2030"

عملاً بالفقرة 2 من قرار الجمعية العامة 92/75، ستنتظر اللجنة في هذا البند.

ويُردُّ في تقرير اللجنة عن أعمال دورتها الثانية والستين عرضٌ لمداولاتها في تلك الدورة حول بند جدول أعمالها المتعلق بخطة "الفضاء 2030" (A/74/20، الفقرات 336-357).

وعملاً بالقرار الذي اتخذته اللجنة بموجب إجراء كتابي (A/75/20، الفقرات 30-32)، اجتمع الفريق العامل المعني بخطة "الفضاء 2030" خلال الدورة الستين للجنة الفرعية القانونية.

ويرد في تقرير اللجنة الفرعية القانونية عن أعمال دورتها الستين عرضٌ لمداولات الفريق العامل المعني بخطة "الفضاء 2030" في دورة اللجنة الفرعية القانونية الستين (A/AC.105/1243، الفقرة 14 والمرفق الثالث).

وستعرض على اللجنة ورقة عمل مقدّمة من مكتب الفريق العامل المعني بخطة "الفضاء 2030" (A/AC.105/L.321) تتضمن صيغة مدمجة من مشروع خطة "الفضاء 2030" وخطة تنفيذها، من أجل إجراء المزيد من المفاوضات بشأنها خلال اجتماعات الفريق العامل في الدورة الرابعة والستين للجنة.

16- مسائل أخرى

عملاً بالفقرة 2 من قرار الجمعية العامة 92/75، ستنتظر اللجنة في هذا البند.

ويُردُّ في تقرير اللجنة عن أعمال دورتها الثانية والستين عرضٌ لمداولاتها في تلك الدورة حول بند جدول أعمالها المعنون "مسائل أخرى" (A/74/20، الفقرات 358-374).

تشكيل مكاتب اللجنة وهيئتها الفرعيتين للفترة 2022-2023

ترد القرارات المتعلقة بمكاتب اللجنة وهيئاتها الفرعية للفترة 2022-2023 في الوثيقة المعنونة "القرارات والإجراءات التي اتخذتها لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية ولجنتها الفرعية القانونية بموجب إجراء كتابي" (A/75/20، الفقرات 33-36).

ولاحظت الجمعية العامة، في قرارها 92/75، أن دول أوروبا الشرقية قد قامت بتسمية مرشحها لمنصب النائب الثاني لرئيس اللجنة/مقرر اللجنة للفترة 2022-2023؛ وحثت الدول الأفريقية، ودول آسيا والمحيط الهادئ، ودول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، ودول أوروبا الغربية ودول أخرى على تسمية مرشحها لمنصب رئيس اللجنة الفرعية القانونية، ورئيس اللجنة، ورئيس اللجنة الفرعية العلمية والتقنية، والنائب الأول لرئيس اللجنة، على التوالي، للفترة 2022-2023، قبل دورة اللجنة الرابعة والستين، التي ستُعقد في عام 2021.

عضوية اللجنة

لاحظت اللجنة الفرعية العلمية والتقنية، في دورتها الثامنة والخمسين، طلبي الانضمام إلى عضوية اللجنة المقدمين من بنغلاديش وسلوفينيا (A/AC.105/1240، الفقرة 10). ولاحظت اللجنة الفرعية القانونية، في دورتها الستين، طلبات الانضمام إلى عضوية اللجنة المقدمة من أنغولا وبنغلاديش وبنما وسلوفينيا (A/AC/105/1243، الفقرة 12). وستعرض تلك الطلبات على اللجنة للنظر فيها في دورتها الرابعة والستين.

المراقب الدائم لدى اللجنة

لاحظت اللجنة الفرعية العلمية والتقنية، في دورتها الثامنة والخمسين، طلبي الحصول على صفة المراقب الدائم لدى اللجنة المقدمين إليها من المعهد الدولي لتوحيد القانون الخاص (اليونيدروا) والمؤسسة القمرية المفتوحة "Open Lunar Foundation" (A/AC/105/1240، الفقرة 11). ولاحظت اللجنة الفرعية القانونية، في دورتها الستين، طلبات الحصول على صفة مراقب دائم لدى اللجنة المقدمة من اليونيدروا والمؤسسة القمرية المفتوحة ومرصد "Square Kilometre Array Observatory" (A/AC/105/1243، الفقرة 13). وستعرض تلك الطلبات على اللجنة للنظر فيها في دورتها الرابعة والستين.

مسائل أخرى

لعلَّ اللجنة تُودُّ أن تناقش مسائل أخرى إضافة إلى ما هو مذكور آنفاً، حسب الاقتضاء.

جدول زمني استرشادي لأعمال لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية في دورتها الرابعة والستين *

- 1- وُضع الجدول الزمني لأعمال لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية في دورتها الرابعة والستين على نحو لا يشكل سابقة لأي تنظيم للأعمال المقبلة، ومع مراعاة الحالة الاستثنائية الناجمة عن جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19) العالمية التي ترتبت عليها آثار متعددة الجوانب لم يسبق لها مثيل.
- 2- ونظراً للقيود المفروضة على السفر والاجتماع بسبب الجائحة، ستعقد الدورة في شكل هجين. وإذا حالت أي قيود تُفرض نتيجة حدوث تطورات متصلة بالجائحة دون عقد الدورة في هذا الشكل، سيعقد رئيس اللجنة مشاورات بهدف التوصل إلى توافق في الآراء بشأن تنظيم الأعمال من خلال مقرر جديد.
- 3- وستقتصر الجلسات التي تُقدّم فيها خدمات ترجمة شفوية كاملة على جلستين مدة كل منهما ساعتان يومياً طوال مدة الدورة.
- 4- ويجوز وضع حد لعدد الكلمات التي سئل في كل جلسة في إطار البند 4، المعنون "تبادل عام للآراء"، حسب الاقتضاء، بغية إتاحة الوقت الكافي للنظر في سائر بنود جدول الأعمال على النحو المخطط له لكل جلسة. وينبغي أن تقتصر مدة البيانات على سبع دقائق. وينبغي أن ينبه الرئيس الوفود قبل دقيقة واحدة من انقضاء الوقت المخصّص، وأن يتدخّل لوقف إلقاء البيان عند انقضاء سبع دقائق.
- 5- وستقوم الأمانة بتحميل البيانات، المقدمة تطوعاً من الدول، على الموقع الشبكي لمكتب شؤون الفضاء الخارجي في الوقت المناسب. وعلى الوفود أن تبلغ الأمانة، عند تقديم البيانات لأغراض الترجمة الشفوية، بما إذا كان يمكن تحميل البيان على الموقع الشبكي.
- 6- وعملاً بالقرار الذي اتخذته اللجنة بموجب إجراء كتابي (A/75/20، الفقرات 30-32) بتمديد خطة عمل الفريق العامل المعني بخطة "الفضاء 2030" التابع للجنة لمدة سنة واحدة من أجل تقديم صيغة مدمجة نهائية من مشروع خطة "الفضاء 2030" وخطة تنفيذها إلى اللجنة لكي تنظر فيها وتقدمها إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والسبعين في عام 2021، سوف يجتمع الفريق العامل خلال الدورة الرابعة والستين للجنة.
- 7- وستتاح للفريق العامل المعني باستدامة أنشطة الفضاء الخارجي في الأمد البعيد التابع للجنة الفرعية العلمية والتقنية (A/AC.105/1240، الفقرة 195) والفريق العامل المنشأ في إطار بند جدول أعمال اللجنة الفرعية القانونية المعنون "تبادل عام للآراء بشأن النماذج القانونية المحتملة لأنشطة المتعلقة باستكشاف الموارد الفضائية واستغلالها واستخدامها" (A/AC.105/1243، الفقرة 255) إمكانية الاجتماع خلال الدورة الرابعة والستين للجنة، مع الاستفادة من خدمات الترجمة الشفوية (المرجع نفسه، الفقرة 257). وسيجتمع الفريق العامل المعني بمصادر القدرة النووية التابع للجنة الفرعية العلمية والتقنية على هامش الدورة (A/AC.105/1240، الفقرة 245).
- 8- ووضِع الجدول الزمني لأعمال اللجنة بحيث يتيح الحد الأقصى من الوقت لاجتماعات الأفرقة العاملة. وتقدم خدمات الترجمة الشفوية للاجتماعات الرسمية للأفرقة العاملة. وستُعقد الاجتماعات غير الرسمية للأفرقة العاملة والمشاورات غير الرسمية التي تُجرى في إطار بنود جدول الأعمال، حسب الاقتضاء، بدون خدمات ترجمة شفوية. وسيراعى في ترتيب هذه الاجتماعات غير الرسمية عدم التداخل بين مواعيدها، إلى أقصى حد ممكن.

* اتفقت اللجنة، في دورتها الثامنة والثلاثين، على أن يستمر تزويد الدول الأعضاء بجدول زمني استرشادي للأعمال لا ينطوي على المساس بالتوقيت الفعلي للنظر في بنود معينة في جدول الأعمال (A/50/20، الفقرة 169 (ب)).

- 9- ويجوز تقديم العروض الإيضاحية بأي من اللغات الرسمية الست للأمم المتحدة. وبالنظر إلى ساعات الاجتماع المحدودة التي توفّر فيها كامل خدمات الترجمة الشفوية في الدورة الرابعة والستين، لن توفر الترجمة الشفوية للعروض الإيضاحية، التي ستعقد من الساعة 9/45 إلى الساعة 10/45 صباحاً ومن الساعة 5/15 إلى الساعة 6/15 بعد الظهر (بتوقيت فيينا). وينبغي أن تكون العروض الإيضاحية ذات صلة وثيقة ببنود جدول أعمال اللجنة الفرعية، وألا تتجاوز مدتها 12 دقيقة. وسوف تُنَبّه الوفود قبل دقيقة واحدة من انقضاء الوقت المخصّص، وسيؤخّف تقديم العرض الإيضاحي بعد انقضاء 12 دقيقة.
- 10- ويمكن لوفود الدول الأعضاء في اللجنة أن تقدم، في غضون أسبوع واحد من اختتام الدورة، أي تعليقات متصلة بنصوص تقارير الأفرقة العاملة وتقرير اللجنة المعتمدة خلال الدورة.
- 11- ويرد أدناه جدول زمني استرشادي للأعمال. وسيُعتمَد رسمياً في الجلسة الأولى للجنة. ويجوز للجنة أن تقرر أي تغييرات أخرى في الجدول الاسترشادي في موعد لا يتجاوز 48 ساعة قبل بدء الجلسة المقررة.

الجدول الزمني الاسترشادي للأعمال *

التاريخ	صباحاً 13/00-11/00 بتوقيت وسط أوروبا الصيفي) أوروبا الصيفي) بعد الظهر 17/00-15/00 بتوقيت وسط أوروبا الصيفي)	الإجتماعات غير الرسمية للأفرقة العاملة 14/45-13/30 بعد الظهر بتوقيت وسط أوروبا الصيفي)
27-25 آب/أغسطس 2021		
الأربعاء، 25 آب/أغسطس	البند 1- افتتاح الدورة	البند 4- تبادل عام للآراء
البند 2- إقرار جدول الأعمال	اجتماع غير رسمي للفريق العامل المعني بخطة "القضاء 2030"	البند 5- سبل ووسائل الحفاظ على استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية
البند 3- كلمة الرئيس		البند 6- تقرير اللجنة الفرعية العلمية والتقنية عن أعمال دورتها الثامنة والخمسين
البند 4- تبادل عام للآراء	اجتماع الفريق العامل المعني باستدامة أنشطة الفضاء الخارجي في الأمد البعيد	اجتماع الفريق العامل المعني بخطة "القضاء 2030"
الخميس، 26 آب/أغسطس	البند 4- تبادل عام للآراء	البند 4- تبادل عام للآراء
البند 5- سبل ووسائل الحفاظ على استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية	اجتماع غير رسمي للفريق العامل المعني باستدامة أنشطة القضاء الخارجي في الأمد البعيد	البند 6- تقرير اللجنة الفرعية العلمية والتقنية عن أعمال دورتها الثامنة والخمسين
البند 6- تقرير اللجنة الفرعية العلمية والتقنية عن أعمال دورتها الثامنة والخمسين	اجتماع الفريق العامل المعني بخطة "القضاء 2030"	البند 7- تقرير اللجنة الفرعية القانونية عن أعمال دورتها الستين
دورتها الثامنة والخمسين		
اجتماع الفريق العامل المعني بالموارد الفضائية ^(ب)	اجتماع غير رسمي للفريق العامل المعني بالموارد الفضائية	البند 7- تقرير اللجنة الفرعية القانونية عن أعمال دورتها الستين
الجمعة، 27 آب/أغسطس	البند 4- تبادل عام للآراء	البند 4- تبادل عام للآراء
البند 7- تقرير اللجنة الفرعية القانونية عن أعمال دورتها الستين	اجتماع غير رسمي للفريق العامل المعني بالموارد الفضائية	البند 7- تقرير اللجنة الفرعية القانونية عن أعمال دورتها الستين
الستين		البند 13- دور اللجنة وأسلوب عملها في المستقبل
البند 15- خطة "القضاء 2030" ^(ب)	اجتماع الفريق العامل المعني بخطة "القضاء 2030"	البند 15- خطة "القضاء 2030" ^(ب)
اجتماع الفريق العامل المعني بخطة "القضاء 2030"	اجتماع الفريق العامل المعني باستدامة أنشطة القضاء الخارجي في الأمد البعيد	اجتماع الفريق العامل المعني باستدامة أنشطة القضاء الخارجي في الأمد البعيد

* اتفقت لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية، في دورتها الثامنة والثلاثين، على أن يستمر تزويد الدول الأعضاء بجدول زمني استرشادي للأعمال لا يتطوّر على المساس بالتوقيت الفعلي للنظر في بنود معينة من جدول الأعمال (الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الخمسون، الملحق رقم 20 (A/50/20)، الفقرتان 168 و169 ((ب)).

التاريخ	صباحاً 13/00-11/00 بتوقيت وسط أوروبا الصيفي) أوروبا الصيفي) بعد الظهر 17/00-15/00 بتوقيت وسط أوروبا الصيفي) بعد الظهر 14/45-13/30 الاجتماعات غير الرسمية للأفرقة العاملة أوروبا الصيفي) بعد الظهر 14/45-13/30	التاريخ
30 آب/أغسطس-3 أيلول/سبتمبر 2021	اجتماع غير رسمي للفريق العامل المعني بخطة "الفضاء 2030"	البند 4- تبادل عام للآراء البند 8- الفضاء والتنمية المستدامة البند 12- استخدام تكنولوجيا الفضاء في منظومة الأمم المتحدة البند 14- الاستكشاف والابتكار في مجال الفضاء اجتماع الفريق العامل المعني بخطة "الفضاء 2030"
البند 4- تبادل عام للآراء	اجتماع غير رسمي للفريق العامل المعني بخطة "الفضاء 2030"	البند 4- تبادل عام للآراء
البند 8- الفضاء والتنمية المستدامة	اجتماع غير رسمي للفريق العامل المعني بخطة "الفضاء 2030"	البند 8- الفضاء والتنمية المستدامة
البند 12- استخدام تكنولوجيا الفضاء في منظومة الأمم المتحدة	اجتماع غير رسمي للفريق العامل المعني بخطة "الفضاء 2030"	البند 12- استخدام تكنولوجيا الفضاء في منظومة الأمم المتحدة
البند 14- الاستكشاف والابتكار في مجال الفضاء	اجتماع غير رسمي للفريق العامل المعني بخطة "الفضاء 2030"	البند 14- الاستكشاف والابتكار في مجال الفضاء
اجتماع الفريق العامل المعني بالموارد الفضائية	اجتماع غير رسمي للفريق العامل المعني باستخدام أنشطة الفضاء الخارجي في الأمد البعيد	اجتماع الفريق العامل المعني بخطة "الفضاء 2030"
البند 9- الفوائد العرضية لتكنولوجيا الفضاء: استعراض الحالة الراهنة	اجتماع غير رسمي للفريق العامل المعني باستخدام أنشطة الفضاء الخارجي في الأمد البعيد	البند 9- الفوائد العرضية لتكنولوجيا الفضاء: استعراض الحالة الراهنة
الحالة الراهنة	اجتماع غير رسمي للفريق العامل المعني باستخدام أنشطة الفضاء الخارجي في الأمد البعيد	البند 10- الفضاء والمياه
البند 10- الفضاء والمياه	اجتماع غير رسمي للفريق العامل المعني باستخدام أنشطة الفضاء الخارجي في الأمد البعيد	البند 13- دور اللجنة وأساليب عملها في المستقبل
البند 11- الفضاء وتغير المناخ	اجتماع غير رسمي للفريق العامل المعني باستخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي	البند 15- خطة "الفضاء 2030" (ب)
البند 16- مسائل أخرى	اجتماع غير رسمي للفريق العامل المعني باستخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي	اجتماع الفريق العامل المعني بالموارد الفضائية
اجتماع الفريق العامل المعني بخطة "الفضاء 2030"	اعتماد تقرير الفريق العامل المعني بخطة "الفضاء 2030"	اعتماد تقرير الفريق العامل المعني بخطة "الفضاء 2030"
البند 11- الفضاء وتغير المناخ	اعتماد تقرير الفريق العامل المعني بخطة "الفضاء 2030"	اعتماد تقرير الفريق العامل المعني بخطة "الفضاء 2030"
البند 16- مسائل أخرى	اعتماد تقرير الفريق العامل المعني بخطة "الفضاء 2030"	اعتماد تقرير الفريق العامل المعني بخطة "الفضاء 2030"
اجتماع الفريق العامل المعني باستخدام أنشطة الفضاء الخارجي في الأمد البعيد	اعتماد تقرير الفريق العامل المعني بخطة "الفضاء 2030"	اعتماد تقرير الفريق العامل المعني بخطة "الفضاء 2030"
البند 17- تقرير اللجنة المقدم إلى الجمعية العامة	اعتماد تقرير الفريق العامل المعني بخطة "الفضاء 2030"	البند 17- تقرير اللجنة المقدم إلى الجمعية العامة
البند 17- تقرير اللجنة المقدم إلى الجمعية العامة	اعتماد تقرير الفريق العامل المعني بخطة "الفضاء 2030"	البند 17- تقرير اللجنة المقدم إلى الجمعية العامة

(أ) اجتماع الفريق العامل المنشأ في إطار بند جدول أعمال اللجنة الفرعية القانونية المعنون "تبادل عام للآراء بشأن التماذج القانونية المحتملة للأششطة المتعلقة باستكشاف الموارد الفضائية واستغلالها واستخدامها".

(ب) سيجتمع الفريق العامل المعني بخطة "الفضاء 2030"، الذي سيُعقد الاجتماع عملاً بالفقرة 2 من قرار الجمعية العامة 92/75، أثناء الدورة للنظر في البند 15. وستتألف اللجنة نظراً في ذلك البند

يوم الأربعاء، 1 أيلول/سبتمبر، لكي تعتمد تقرير الفريق العامل.